

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

و قال إحتج من قال ذلك بهذه الآية و قد أجيبوا بجوابين (أحدهما) جواب طائفة منهم الزجاج قالوا هذه نار مخصوصة لكن قوله بعدها (و سيجنبها الأتقى) لا يبقى فيه كبير و عد فإنه إذا جنب تلك النار جاز أن يدخل غيرها وجواب آخرين قالوا لا يصلونها صلي خلود و هذا أقرب .

و تحقيقه أن الصلي هنا هو الصلي المطلق و هو المكث فيها و الخلود على وجه يصل العذاب إليهم دائما .

فأما من دخل و خرج فإنه نوع من الصلي ليس هو الصلي المطلق لا سيما إذا كان قد مات فيها و النار لم تأكله كله فإنه قد ثبت أنها لا تأكل مواضع السجود و ا أعلم \$ فصل .
جمع ا سبحانه بين إبراهيم و موسى صلى ا عليهما و على سائر المرسلين فى أمور مثل قوله (إن هذا لفى الصحف الأولى صف إبراهيم و موسى)